

## الغنية عن الكلام وأهله

فيه بقية من إنصاف وبارقة من علم وحصة من عقل فهو لا محالة يوافقه وتنجلي عنه الغمرة وتنقشع عن قلبه سحائب الغفلة ويعرف بأنه كان في حجاب عن معنى التوحيد الذي جاءت به السنة والكتاب .

فإن زاغ عن الحق وكا بر وجادل فإن جاءك في مكا برته ومجادلته بشيء من الشبه فادفعه بالدفع الذي قد ذكرناه فيما سبق فإننا لم ندفع شبهة يمكن أن يدعى بها مدع إلا وقد أوضحتنا أمرها وإن لم يأت بشيء في جداله بل اقتصر على مجرد الخصم والدفع المجرد لما أورده عليه من الكلام فاعدل معه عن حجة اللسان بالبرهان والقرآن إلى محجة السيف والسنن فآخر الدواء الكي هذا إذا لم يكن دفعه بما هو دون ذلك من الضرب والحبس والتعزير فإن أمكن وجب تقديم الأخف على الأغلظ عملا بقوله تعالى فقولا له قوله تعالى يتذكر أو يخشى وبقوله تعالى ادفع بالتي هي أحسن .

ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض أهل العلم ما حزم به السيد العلامة محمد بن إسماعيلالأمير ⑥ تعالى في شرحه لأبياته التي يقول في أولها